108 - ونا أحمد بن عبد ا بن محمد الوكيل وأبو بكر النيسابوري قالا حدثنا علي بن حرب أنا زيد بن أبي الورقاء ح ونا أبو بكر النيسابوري نا عبد ا بن محمد بن عمرو العزي نا الفريابي قالا نا سفيان عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة عن النبي A قال Y من باع سلعة فأفلس صاحبها فوجدها بعينها فهو أحق بها دون الغرماء